

## وزارة العدل

**قرار وزير العدل رقم ٤٤٩٨ لسنة ٢٠٢٠**

### **وزير العدل**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والتوثيق والقواعد المعدلة له ولائحته التنفيذية؛  
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقواعد المعدلة له ولائحته التنفيذية؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق؛  
وعلى القرار الوزاري رقم (١٣٩٣) في ١٩٩٩/٣/٢٣ بإنشاء مأمورية الشهر العقاري والتوثيق بالمطرية؛  
وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٠/٦/٢٢؛

### **قرر:**

#### **(المادة الأولى)**

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد المطرية) - قسم شرطة المطرية - يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالمنصورة - ويكون مقره شارع عبد المنعم سند المطرية - محافظة الدقهلية ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة ، فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل العقاد الاختصاص بشأنه لمأمورية الشهر العقاري والتوثيق بالمطرية (توثيقاً) .

#### **(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٠/٧/١٥

صدر في ٢٠٢٠/٧/٧

وزير العدل

**المستشار/ عمر مردان**